

## الفساد الإداري في الجماعات المحلية وتداعياته السلبية على تحقيق التنمية المحلية

الاستاذة بركنو قوسام

جامعة الجزائر - 3-

### ملخص:

ستحاول هذه الورقة تناول أحد المعوقات الرئيسية أمام تحقيق التنمية بشكل عام والتنمية على المستوى المحلي بشكل خاص وهي ظاهرة الفساد الإداري لما يتربّع عنها من آثار سلبية على المجتمعات سواء على الصعيد السياسي، الاقتصادي والاجتماعي، وذلك من خلال استعراض للإطار المفاهيمي للفساد الإداري بتناول مفهومه وخصائصه، أنماطه وأسباب التي تقف وراء استشرائه، ثم التطرق لموضوع الفساد الإداري في الجزائر بتحليل الوضع الحالي للظاهرة ومدى انتشارها وهذا على ضوء المؤشرات الدولية الخاصة بقياس الفساد الصادرة عن مختلف الهيئات الدولية المهمة بدراسة الظاهرة على غرار منظمة الشفافية الدولية والبنك العالمي مع إبراز لأثره السلبية على مستوى الجماعات المحلية.

الكلمات المفتاح : الفساد الإداري، الشفافية، الجماعات المحلية، التنمية المحلية.

### Abstract:

This paper will try to examine one of the fundamental constraints of development in general and local development in particular, a phenomenon of administrative corruption, that social level, through a review of the conceptual framework of administrative corruption: concept have many negative effects impact on communities whether on the political, economic and and characteristics, patterns and reasons of spread, then examine the subject of administrative corruption in Algeria by analyzing The current situation of this phenomenon and its extent, by using international indicators for measuring corruption of the various international bodies like Transparency International and the World Bank, and highlighting the negative effects that impacts on local communities.

Key words: corruption, transparency, local councils, local development.

لا يعد الفساد في حد ذاته بظاهرة جديدة في حياة الدول قديها وحديثها، لكن الجديد فيها هو تفاقم الظاهرة وانتشارها في جميع دول العالم المتقدمة والنامية على حد سواء، مثلما تبيّنه تقارير بعض الم هيئات والمنظمات الدولية على غرار تقرير منظمة الشفافية الدولية حول وضعية الفساد سنة 2009 والتي أكد أن أكثر من ثلثي البلدان التي شملتها الاستطلاع حول مؤشر إدراك الفساد ينتشر فيها الفساد بشكل كبير وأغلبها من الدول النامية التي يكون حجم الظاهرة فيها ودرجة انتشارها كبيرة ومن ثم فداحة تكاليفها الاقتصادية والاجتماعية التي تحملها هذه الدول، والتي عجز الكثير منها على تحقيق أي نمو اقتصادي واجتماعي بفعل استشراء الفساد فيها على كافة المستويات رغم توفرها على بعض مقومات النمو كالموارد الطبيعية على سبيل المثال. فتفشي الفساد في أي مجتمع يؤدي حتماً إلى إضعاف القيم الأخلاقية مع تقويض سيادة القانون وضمان تحقيق العدالة بين المواطنين، الأمر الذي يهدد الاستقرار الاجتماعي، ويضعف أداء المؤسسات. وما لا شك فيه أن ذلك الأمر سيؤدي إلى تعطيل مسيرة التنمية الاقتصادية وفقدان مصداقية الدعوة لإجراء الإصلاح الاقتصادي المنشود.

لذلك جعلت أغلب الدول والمنظمات العالمية من أهم أولوياتها محاربة الظاهرة، فأحدثت مؤسسات وأجهزة مختصة وسنت قوانين ذات طابع وقائي وجزائي، وجعلت من حماية المال العام هدفاً رئيساً يتعين على كل متصرف فيه صيانته والحفاظ عليه مع إخضاع التصرف فيه إلى عدة إجراءات رقابية.

والجائز على غرار بقية الدول النامية ليست بمعزل عن مظاهر الفساد الذي تتعدد صوره وتتعمق داخل مختلف الم هيئات الإدارية بما فيها الجماعات المحلية والتي تتراوح ما بين استغلال مقيت للسلطة في خدمة الأهداف والعلاقات الشخصية، وبين التقصير والغش والتسيب ونخب المال العام والتحايل على القوانين وأخذ الرشوة والعمولات وغير ذلك من أنماط الفساد الإداري الذي توسيط دائنته وانتشرت مظاهره بشكل لم يعد يحالفه، في الوقت الذي بات من الصعب إثباته بفعل وجود جملة من العوامل المساعدة المدعمة له والمعززة لانتشاره.

وبعد الفساد الإداري في الجماعات المحلية أكبر معقل لمسار التنمية المحلية كونه يؤدي إلى تردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية حتى السياسية على مستوى المجتمعات السكانية المحلية ومن ثم المجتمع

ككل، فهو يؤثر بشكل مباشر على العدالة التوزيعية والفعالية الاقتصادية نظراً لارتباطه بإعادة توزيع أو تخصيص المنافع والمكتسبات لصالح أطراف من يحتكرون النفوذ والسلطة والواسطة وإهمال باقي القطاعات الأخرى من المجتمع، فضلاً عن كون الفساد يؤدي إلى القضاء على هيبة القانون وأحياناً شديد في البيئة الاجتماعية والثقافية خصوصاً عندما يقبل المواطنون على استخدام مختلف أنماط الفساد كأسلوب عمل وطريقة لتحقيق مصالحهم والحصول على مزايا في المجتمع.

ومما تقدم، ستحاول هذه الورقة دراسة وتحليل ظاهرة الفساد الإداري في الجماعات المحلية مع إبراز لأهم آثارها السلبية على المدف الرئيس لهذه الميئات وهو تحقيق التنمية المحلية بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وذلك بتناول المحاور الموالية:

#### - الإطار النظري للفساد الإداري

- تحليل وضعية الفساد في الجزائر على ضوء المؤشرات الدولية لقياس ومكافحة الفساد.

- الآثار السلبية للفساد الإداري في الجماعات المحلية على التنمية المحلية.

#### أولاً: الإطار النظري للفساد الإداري

يمتتص هذا الجانب من البحث بالإطار النظري لظاهرة الفساد الإداري وذلك بتناول لكل من: مفهومه، خصائصه، أشكاله وأهم عوامل انتشاره.

#### 1- مفهوم الفساد الإداري وخصائصه

##### 1-1- مفهوم الفساد الإداري

هناك تباين في تحديد مفهوم الفساد، ويظهر ذلك في العديد من التعريفات التي تختلف في نظرتها وطابعها، فالبعض يرى أن الفساد مرتبط بالبعد الحضاري وما فيه من قيم وتقالييد عقائدية وسياسية وبيئية، والبعض الآخر يعتمد على أحدادية النظرة التي يجعل الفساد نتيجة للتسيب والفوبي أو استجابة للحاجة والعوز أو رد فعل لأوضاع سياسية أو نفسية أو اجتماعية محددة.

وعليه يمكن القول أنه يمكن تشخيص اتجاهين رئيسيين لمفهوم الفساد، الاتجاه الأول يرتكز على المعايير الأخلاقية والقيم الدينية التي تحارب الفساد في حين أن الاتجاه الثاني ينظر إليه من منظور تنظيمي ضمن حدود الواجبات الوظيفية والظروف والانحراف عن أهداف المنظمة والتسلیم بمنطقة يعد أمراً غير مقبول من قبل الكثير لأنه يساعد على انتشار الفساد.<sup>١</sup>

وفي غياب تعريف موحد متفق عليه للفساد بشكل عام والفساد الإداري بشكل خاص ، فسيتم الاستعانة ببعض التعريفات المختلفة لبعض المفكرين والمظممات الدولية التي تحظى بالقبول العام ومن بينها : تعريف صامويل هانتجتون Samuel HUNTINGTON للفساد الذي يعني اخraf سلوك للموظف العام عن المعايير المتفق عليها لتحقيق أهداف وغايات خاصة.<sup>ii</sup> في حين يرى تانزي Vito TANZI أن الفساد هو " التعمد والإصرار على عدم الامتثال لمبدأ الابتعاد عن الشبهات والتحفظ في العلاقات الذي يتضمن أن العلاقات الشخصية أو العائلية ينبغي ألا يكون لها دور في مختلف القرارات التي يتخذها المشغلون بالاقتصاد من القطاع الخاص أو المسؤولين الحكوميين "،<sup>iii</sup> ويعرفه جورج بنسن George BENSON بأنه عبارة عن " كل استعمال غير مشروع وغير أخلاقي للسلطة الحكومية بغية تحقيق منافع شخصية مادية وسياسية ".<sup>iv</sup>

أما منظمة الشفافية الدولية Transparency International فتعرف الفساد الإداري على " أنه استخدام المنصب العام لتحقيق مكاسب خاصة ".<sup>v</sup> في حين يعرفه البنك الدولي حسب تقرير التنمية في العالم الصادر سنة 1997 بأنه " سوء استخدام السلطة العامة أو الوظيفة لتحقيق مكاسب خاصة "<sup>vi</sup>

واستنادا إلى ما تقدم من تعريف يمكن تعريف الفساد الإداري على أنه " استخدام واستغلال للسلطة العامة أو المنصب بغية تحقيق مكاسب ومنافع شخصية أو جماعية سواء مادية كانت أو معنوية بطريقة مخالفة للقيم ومعايير السلوك الأخلاقي والأنظمة الرسمية من قوانين وتعليمات نافذة داخل الجهاز الإداري الحكومي وذلك نتيجة دوافع شخصية للموظف أو نتيجة الضغوط التي تمارسها عليه أطراف أخرى من داخل أو خارج الجهاز الحكومي، مما يتسبب في عدم تحقيق الجهاز لأهدافه بتقدیم خدماته للجمهور بفعالية ". أي بتعبير آخر فإن الفساد الإداري يظهر في كل من:<sup>vii</sup>

- الأعمال الممارسة من طرف أطراف خارج الجهاز الحكومي وتعود بالفائدة على الموظف العام لإغرائه بغية السماح لهم بالتهرب من القوانين والسياسات المعمول بها وإجراء تغيير في القوانين والسياسات سواء باستحداث قوانين جديدة أو إلغاء قوانين قائمة لتمكنهم من تحقيق مكاسب مباشرة وفورية.

- الأعمال التي يقوم بها العاملون في الجهاز الحكومي بهدف الحصول على مكاسب لهم ولعائلتهم وأصدقائهم وذلك من خلال استخدام مواقعهم لطلب أو قبول منافع لهم من الأفراد مقابل تقديمهم خدمات مباشرة فورية، واستحداث أو إلغاء قوانين أو سياسات تتحقق عن طريقها مكاسب مباشرة لهم.

## ٢-١- خصائص الفساد الإداري

بناءً على ما عرض سابقاً من تعريف، يمكن القول بأن الفساد الإداري يرتكز بشكل علني أو ضمني على جملة من العناصر المميزة له ومنها:<sup>viii</sup>

- أن الفساد الإداري يمثل سوء استخدام المال أو الملكية العامة.
- تتم عملية الفساد بين طرفين أو أكثر مع تميزها بعامل السرية والالتزام والمصلحة المتبادلة بين أطراف العملية.
- التضحية بالمصلحة العامة لغرض الاستفادة الشخصية.

- عدم احترام قاعدة القانون فوق الجميع نتيجة تطبيقه فقط على البعض وفي حالات معينة وترك البعض الآخر.

- تشكل أعمال الفساد خرقاً وانتهاكاً لأنماط الواجب والمسؤولية .
- تفاعل الفساد وتكييفه مع الظروف والمتغيرات المحيطة به ليجعلها مناخاً وبيئة مشجعة لنموه. فالتسبيب وعدم الانضباط في العالم مع ضعف الإنتاجية وإهدار الوقت وغيرها من المشاكل الإدارية كلها عوامل تشكل بيئة ملائمة للفساد كونها تحفز طالبي الخدمات للبحث عن من يساعد them ولو بطرق غير مشروعة.

- تبادل أنماط الفساد وأدواته باختلاف الجهات التي تعامل به وال مجالات التي يمارس فيها.

## ٢- أشكال الفساد الإداري:

تنوع الأنماط السلوكية المفسدة للإدارة بتنوع المؤسسات والقطاعات التي تشيع وتنتشر فيها من جهة واختلاف الأطراف

والجهات المترورة فيها من جهة أخرى، والتي هي أوجه لظاهرة واحدة تعبير عن ممارسات غير

مشروعة. ويمكن إجمال لأهم صور الفساد الإداري في الأشكال الواردة في الجدول المولى.

### الجدول رقم ١ : الأنماط المختلفة للفساد الإداري

شكل الفساد	التعريف
الرشوة	وهي اتّخاذ الموظف العام في أعمال وظيفته، وذلك بقبوله أو طلبه مقابلًا نظير قيامه بعمل من أعمال وظيفته أو امتناعه عنه.
نحب المال العام والاختلاس	الحصول على أموال الدولة والأفراد والتصرف بها من غير وجه حق تحت مسميات مختلفة
الغش والتسليس ( والتزوير )	وهو استخدام مختلف الأساليب لطمس الحقائق والمعلومات بمدفأة تحقيق الأغراض الخاصة أو إنجاز المعاملات أو التوصل من الالتزامات أو تحقيق أرباح ومكاسب مادية غير مشروعة وعلى حساب الغير.
الابتزاز	أي الحصول على أموال من طرف معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصف بالفساد
التحيز ( المحسوبية ) والخابرة والواسطة	تنفيذ أعمال لصالح فرد أو جهة ينتهي لها الشخص مثل حزب أو عائلة أو منطقة ... الخ ، دون أن يكونوا مستحقين لها . أما الخابرة والواسطة فتعني التدخل لصلح فرد ما ، أو جماعة دون الالتزام بأصول العمل والكافأة اللاحزة كتعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة أو الانتقام المجزي رغم كونه غير كفؤ أو غير مستحق .
العمولات مقابل الصفقات والعقود	أخذ مقدار من المال يمثل نسبة من قيمة صفقة يدفعها صاحب الصفقة للطرف الذي ساعده للظهور بما يطرق غير قانونية.
إساءة استعمال الصالحيات واستغلال النفوذ	سواء كانت صالحيات أساسية أو مفوضة حيث تستغل سليبا إما في التشدد مع البعض وحرمانهم من الحصول على حقوقهم أو بالتساهل عند التعامل مع شرائح أخرى بحكم العلاقات الشخصية مما تضيّع معه الموضوعية والأمانة
التقصير والإساءة المتعمدة للمنظمة والإدارة	وهو تعير من طرف بعض الموظفين عن الحقد والسطح تجاه إدارتهم أو منظمتهم وذلك بارتكابهم جملة من التصرفات اللامسؤولة التي لا تسمح بها القوانين والقيم ولا تخدم المصلحة العامة ومن بينها :

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في كل من :

- عامر الكبيسي، مرجع سابق ذكره، ص 38-26.

## الفساد الإداري في الجماعات المحلية وتداعياته السلبية على تحقيق التنمية المحلية

- ابتسام عبد الرحمن حلوي، "كيف نحسن موطئنا ضد الفساد الإداري"، في : "النزاهة والشفافية والإدارة العربية"، بحوث مؤتمر القيادة الإبداعية والتحديث في ظل النزاهة والشفافية بالشارقة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2006، ص 421-420.
- حسن محمد الألقي، "أساليب مكافحة حراثم الرشوة واستغلال النفوذ"، الجملة العربية للدراسات الأمنية، المجلد 2 العدد 3 ذو المحة 1406 هجري، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، ص 88.
- محمد صغير سعداوي وعبد الكريم بعلبكي، "الفساد الإداري : من أسلوب المعالجة إلى إستراتيجية الوقاية"، مجلة الحقيقة، العدد 11- مارس 2008، جامعة أدرار، الجزائر، ص 175-177.

### 3- عوامل انتشار الفساد الإداري

كما تتعدد أشكال الفساد ودرجاته، فإن أسبابه بدورها متعددة ومركبة، وتوجد عدة وجهات نظر حول أهم أسباب الفساد، فهناك من يرون أن الظاهرة مرتبطة في الأساس بدرجة تطور المجتمع السياسية، الاقتصادية الاجتماعية ومدى توافر الظروف العامة التي تسمح له بالانتشار والتفسّي. على ضوء ذلك، سنعرض لأسباب انتشار الفساد على النحو المولى.

#### 1-3- الأسباب الاقتصادية للفساد الإداري

يمكن تلخيص أهم الأسباب الاقتصادية للفساد الإداري في جملة من النقاط وهي :

- الفجوة المتزايدة بفعل التضخم بين الأجور الاسمية للعاملين بمختلف الأجهزة الحكومية واحتياجاتهم المالية الحقيقة مواجهة متطلبات المعيشة وهو ما يقوى الدافع لارتكاب مختلف أنماط الفساد نظراً لصعوبة سد تلك الفجوة بأساليب مشروعة وهو ما يجعلهم يتقبلون تدريجياً فكرة التفريط في معايير أداء الواحب الوظيفي والمهني خصوصاً مع فقدانهم لثقتهم في عملهم الأصلي .
- التغير الاجتماعي والنمو الاقتصادي السريع، علاوة على حداثة المؤسسات وسيطرة علاقات القرابة والصلة والروابط.<sup>ix</sup>
- عدم مراعاة السياسات الاقتصادية خصوصاً في مراحل تطبيق الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية كتطبيق برامج التعديل الهيكلاني، التحول إلى اقتصاد السوق ... الخ مبدأ تحقيق التوازن أو العدالة في توزيع الموارد الاقتصادية على السكان، فتؤدي إلى اختلال توزيع الدخل بين فئات المجتمع، مما يمكن ذوي النفوذ من استغلال الموظفين خصوصاً ذوي الدخل المحدود لتحقيق مصالحهم بطرق غير قانونية.<sup>x</sup>

- الأزمات والمشاكل الاقتصادية التي تتعرض لها المجتمعات خصوصاً في الدول النامية سواء كانت بفعل عوامل داخلية أو خارجية، وما ينجم عنها من بطالة وفقر واللهان يعدان من أهم العوامل التي تدفع إلى الجنوح نحو الجريمة وإثبات أفعال الفساد.<sup>xii</sup>

- تكليف الهيئات والأجهزة الحكومية أو القطاع العام بأعباء ومهام تتطلبها برامج التنمية وما يستلزمها ذلك من منحها صلاحيات واسعة ومدتها بموازنات واعتمادات مالية كبيرة من دون ت McKينها من بناء مؤسساتها وتطوير قدراتها وتأهيل إطارها وتحسين قيادتها ضد احتمالات الانحراف والاستغلال أو إخضاعها للمتابعة والرقابة والمساءلة فتتصرف في المال العام دون رقابة مالية صارمة وهو ما يعد مناخاً ملائماً لانتشار الفساد بشتى أنماطه.

### 2-3- الأسباب الاجتماعية

يجمع العديد من علماء الاجتماع والإدارة على أن الأجهزة الحكومية لا تعمل في معزل عن بيئتها الخارجية المحيطة بها، والتي لها تأثير مباشر على سلوك العاملين بها، فتخلف المجتمع وعلاقات أفراده السلبية تفرض نفسها على المنظمات من خلال تعاملها اليومي مع طالبي خدماتها.<sup>xiii</sup> وعليه يمكن القول بأن ضعف الواقع الديني والأخلاقي وغياب وعي الأشخاص وتدني المستوى التعليمي وتدور القيم الاجتماعية هو ما يجعل الشخص يضع هدف تحقيق الثراء وتحصيل الريع فوق كل اعتبار متجاوزاً كل قيم المجتمع وأعرافه وهو الأمر الذي يمكن أن يطبق بطبيعة الحال على موظفي هيئات الإدارة المختلفة.

عموماً، يمكن عرض بعض المتغيرات الاجتماعية التي يمكن أن تسهم في توفير أحوجة الفساد الإداري أو تحفز البعض على ممارسته على النحو المولى :

- الأثر السلبي لبعض العادات الاجتماعية السائدة على سلوك الإداريين والمتعاملين كالإسراف، الصفع والجشع وإنفاق المال على الترف والرفاهية. فابن خلدون يرى في مقدمته "أن الفساد هو الولع بالحياة المترفة في المجتمعات ولدى الحكام والحكومين".<sup>xiv</sup>

- شيوع الواسطات وتمرس أصحاب النفوذ الاجتماعي في استغلال علاقتهم الشخصية وغير الرسمية بإنجاز بعض الأعمال التي تتعارض مع القوانين أو تمس المصلحة العامة ظناً منهم أن ذلك يساهم في خدمة ومنفعة الآخرين ومستبعدين الأضرار التي تنجم عن تصرفاتهم طالما أنهم لم يستفیدوا مادياً أو مباشرةً من سلوكهم هذا.<sup>xv</sup>

- بروز علاقات اجتماعية قائمة على أساس المنافع الخاصة المتبادلة بين أفراد أو جماعات من داخل وخارج الجهاز الإداري من شأنها أن تفسح المجال أمام احتمالات تطور هذه العلاقات إلى ممارسات تنطوي تحت مفهوم الفساد الإداري. ومثال ذلك هو في توظيف الانتماءات الجهوية في التعامل الرسمي وفي الضغط على الجهاز الإداري لتحقيق مكاسب ومزايا بغير وجه حق. ويوضح ذلك في عمليات التعيين وشغل المناصب ومنح مختلف الوكالات والرخص وغيرها من المكتسبات المادية(صفقات ، سكنات، أراضي...الخ).

- التقبل التدريجي لواقع الفساد من طرف المجتمع والذي يظهر في سلوكيات المواطنين التي تعزز وجوده ولو كان ذلك في كثير من الأحيان بغير قصد والتي تظهر في إتباع جملة من السلوكيات السلبية التي تخالف مفهوم الخدمة المدنية والتي تبرز في:<sup>xv</sup>

- تعودهم على قيم اجتماعية معينة كاستخدام الواسطة حتى في الأمور السهلة.
- التنشئة الاجتماعية التي تعود الفرد على أهمية تحقيق أهدافه بغض النظر عن مصلحة الجهاز أو الطريقة المستخدمة في ذلك، إضافة إلى تقليلهم للمواطنين المخالفين باعتقاد أن مخالف القانون تتحقق الأهداف بشكل أسرع خصوصا وأن مخالف القانون من قبل البعض لا تعرضهم لأية متابعة مما يؤدي إلى عدم تعميق مفهوم الخدمة المدنية في الواقع ممارسات المواطن اليومية.
- التستر، لأسباب مختلفة على المخالفين والتغاضي عن الانحرافات والتجاوزات والتساهل مع حالات التزوير والاستغلال.

### 3-3-3- الأسباب الإدارية، التنظيمية والقانونية

تنقسم هذه المجموعة من الأسباب إلى نوعين الأولى متعلقة بالجانب الإداري وفي حين تتعلق الثانية بالجانب التنظيمي والقانوني أو التشريعي.

#### 1-3-3- الأسباب المتعلقة بالجانب الإداري

تعدد الأسباب المتعلقة بالجانب الإداري، غير أنه يمكن التعرض للأكثر أهمية منها، وهي :<sup>xvi</sup>

الفساد الإداري في الجماعات المحلية وتداعياته السلبية على تحقيق التنمية المحلية

-تَكْلِيفُ الْمُؤْسَمَاتِ الإِدَارِيَّةِ بِأَعْبَاءٍ وَوَظَائِفٍ تَفُوقُ قَدْرَهَا إِمْكَانِيَّاهَا الْبَشَرِيَّةِ وَالْمَادِيَّةِ، الْأَمْرُ الَّذِي

يُعِزِّزُ مَعَهُ الْعَامِلِينَ عَنِ الْخَازِنِ الْأَعْمَالِ أَوْ تَأْخِيرِهَا، فَيُضُطِّرُ طَالِبُو خَدْمَتِهِمْ وَالْبَيَانِ إِلَى الْأَسَالِيبِ الْمُلْتَوِيَّةِ لِأَنْجَازِهَا فِي وَقْتٍ أَقْصَرْ وَبِجَهْدٍ أَقْلَى، وَمِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْأَسَالِيبِ تَقْدِيمُ الْمَدَابِيَّا وَالرَّشَاوِيَّا الَّتِي تَعُدُّ مِنْ أَبْرَزِ مَظَاهِرِ الْفَسَادِ كَمَا سَقَى الإِشَارةُ إِلَيْهَا آنَفَا.

-تَحْوِيلُ بَعْضِ الْمُؤْسَمَاتِ الإِدَارِيَّةِ خَصُوصًا مِنْهَا النَّاسِيَّةُ وَالنَّائِيَّةُ صَلَاحِيَّاتٍ وَسُلْطَاتٍ وَاسِعَةٌ تَمْكِنُهَا

مِنْ إِدَارَةٍ شَفَوْنَاهَا بِصَيْغَةٍ لَا مَرْكَبَيْهَا دُونَ إِحْضَاعِهَا لِلرِّقَابَةِ أَوْ مَتَابِعَهَا بِصَيْغَةٍ مُسْتَمِرَّةٍ مَا يَشْجُعُ بَعْضَ مَوْظِفِيهَا إِلَى إِسَاءَةِ اسْتِغْلَالِ سُلْطَاتِهِمُ الَّتِي أُعْطِيَتْ لَهُمْ لِتَحْقِيقِ مَصَالِحِهِمُ الْخَاصَّةِ أَوْ لِخَدْمَةِ فَنَاتِ عَلَى حِسَابِ فَنَاتٍ أُخْرَى.

-شَيْوَعُ النَّمَطِ التَّسْلُطِيِّ وَالْعَالَقَاتِ الْبَيِّنِو-قَرَاطِيَّةِ بَيْنِ الْمَسْتَوَيَّاتِ الْهَرَمِيَّةِ فِي الْمُؤْسَمَاتِ الإِدَارِيَّةِ مَعَ تَبَاعُدِ

الْمَهْوَةِ بَيْنِ الْقَمَةِ وَالْقَاعِدَةِ، وَغَيْبَ الْمَارِسَاتِ الْدِيمُقْرَاطِيَّةِ الْمُشَجَّعَةِ لِلْحَوَارِ وَالنَّقْدِ الذَّاتِيِّ.

-عَدَمُ كَفَاءَةِ بَعْضِ الْمَوْظِفِينَ وَضَعْفُ مَسْتَوَاهُمُ الْعَلَمِيِّ مِنْ جَهَةِ وَاخْتِلَافِ نَظَامِ الْأَجْوَرِ وَالْمَوَافِرِ مِنْ جَهَةِ أُخْرَى، مَا يَسْبِبُ فِي تَقْدِيمِ الْأَعْمَالِ وَالْخَدْمَاتِ بِصُورَةٍ مُتَدَنِّيَّةٍ.

-التَّوْسُعُ فِي إِقَامَةِ وَإِنْشَاءِ الْمُؤْسَمَاتِ وَالْمَهَيَّنَاتِ الْعَامَّةِ الْمُتَمَتَّعَةِ بِالْإِسْتِقْلَالِيَّةِ الْمَالِيَّةِ وَالْإِدَارِيَّةِ وَوَضْعِ الْمَوَارِدِ وَالْإِمْكَانِيَّاتِ الْكَبِيرَةِ تَحْتَ تَصْرِفَهَا وَالْتَّسَاهَلِ فِي اخْتِيَارِ الْقِيَادَاتِ الإِدَارِيَّةِ غَيْرِ الْمُؤَهَّلَةِ لِإِدَارَتِهَا وَعَدَمِ الْإِهْتِمَامِ بِپرَامِجِ التَّدْرِيْبِ وَالْإِعْدَادِ الَّتِي تَجْبِيْهُمُ الْأَخْرَافَ وَالْتَّورُطُ فِي قَصَّاِيِّ الْفَسَادِ.

### 3-2-3-3 الأسباب المتعلقة بالجانب التنظيمي والتشريعي

وهي الأسباب التي تتعلق بالبناء التنظيمي للأجهزة الحكومية والتشريعات القانونية وأهمها :

-كثرة وتضارب القوانين والأنظمة من جهة وعدم وضوحها وغموضها من جهة أخرى يؤدي إلى ظهور بعض التغرات فيها مما يشجع على التهرب من المحاسبة وعدم تحمل المسؤولية في حالة وقوع مخالفات.

-ضعف نظام المتابعة والمراقبة الإدارية والمالية مع غياب آليات المساءلة والشفافية التي تقسم إلى نوعين خارجية وداخلية. حيث تشير آليات الرقابة الخارجية إلى القنوات الديمقراطية التي تتيح للشعب فرصة مساءلة حكومته والأجهزة التابعة لها سواء عن طريق الانتخابات ، وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني ... . أما آليات الرقابة الداخلية فتشير إلى الفصل بين مختلف السلطات وإقامة أجهزة

الفساد الإداري في الجماعات المحلية وتداعياته السلبية على تحقيق التنمية المحلية  
رقابية فعالة ومستقلة بحيث تقوم أجهزة الدولة المختلفة بمراقبة بعضها البعض مما يحدث توازناً بين  
السلطات ومحول دون تمركز السلطة بشكل مفرط في أي منها.<sup>xvii</sup> ويعد مرد هذا الضعف بطبيعة الحال  
إلى ضعف المؤسسات الديمقراطية (التنفيذية) والتشريعية والقضائية بالإضافة إلى تكريس الطابع المركزي  
والاستعمال السياسي للخدمة العمومية.<sup>xviii</sup>

-قصور وعيوب الهيكل التنظيمي كعدم تحديد ووضوح قنوات الاتصال ونطاق الإشراف الإداري  
وازدواجية الاختصاصات والمهام الوظيفية مما يؤدي إلى صعوبة تحديد المسؤوليات وتدخل في  
الصلاحيات.

## ثانياً: تحليل وضعية الفساد في الجزائر على ضوء المؤشرات الدولية لقياس ومكافحة الفساد

تعاني الجزائر على غرار بقية الدول النامية من معضلة الفساد، بل أكثر من ذلك فهي تصنف من بين  
الدول الأكثر فساداً في العالم من طرف العديد من الم هيئات الدولية كمنظمة الشفافية الدولية رغم التدابير  
التي تم اتخاذها في السنوات الأخيرة للتقليل من حدة الظاهرة.

وبما أن معالجة الموضوع تعد نوعاً ما عسيرة لعدم توفر الإحصائيات والمعلومات بشكل كافٍ،  
فسيعتمد في تشخيص واقع الفساد على موقع الجزائر ضمن المؤشرات الصادرة عن المؤسسات والم هيئات  
الدولية التي تعنى بدراسة الظاهرة. مع العلم بأن طبيعة تلك المؤشرات تتباين حسب تعريف الجهة الدارسة  
وأساليب جمع البيانات التي تنتهجها والمنهجية التي تتبعها في حساب تلك المؤشرات، وينعكس هذا  
بطبيعة الحال على مدى مصداقية تلك المؤشرات في التدليل على حجم ونوعية الفساد في دول العالم  
المختلفة، وبالرغم من هذا التنوع والتباين إلا أنه توجد بعض الجهات والمؤشرات التي اكتسبت مصداقية  
عالية لتميزها في منهجية البحث وفي أساليب جمع البيانات المستخدمة في حساب المؤشرات.

وفيما يلي استعراض لموقع الجزائر وتصنيفها من طرف هذه الم هيئات :

### 1- مؤشر إدراك الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية

رغم أن مؤشر إدراك الفساد الخاص بمنظمة الشفافية الدولية Indice de Perception de la Corruption de Transparency International(IPC)<sup>xix</sup> يعني الكثير من القصور لأنه يعتمد على عدد محدد من المسوحات وعلى الانطباعات الشخصية التي تعكس تجربة فردية تعكس

رؤبة رجال الأعمال والملحقين والمرأة عن مدى انتشار الفساد في الدولة المعنية . إلا أنه مع ذلك فهو مفید ومحظى بالكثير من المصداقية كون استطلاعات الرأي والمسح تقوم بما عشر مؤسسات مستقلة معروفة بمصداقيتها دولياً ومنها جامعة كولومبيا الأمريكية والمنظمة غير الحكومية بيت الحرية Freedom House<sup>xix</sup>، خصوصاً في ظل غياب البيانات الموضوعية عن الفساد في العديد من الدول النامية ومن بينها الجزائر.

وفيما يتعلق بتفسير المؤشر ، يلاحظ أنه على الرغم من استخدامه لترتيب الدول على سلم الشفافية ، إلا أن "القيمة الرقمية" أهم كثيراً في الدلاله على مستوى الفساد المدرك وذلك نسبة لاحتمال تغير الترتيب تبعاً للتغطية الدولية (زيادة أو نقصاناً) حسب توفر المعلومات . وتتراوح قيمة المؤشر بين 10 نقاط ، تعبّر عن النظافة المتناهية للبلد وانعدام الفساد فيه ، إلى صفر وهي درجة تعبّر عن الفساد المتفشّي بطريقـة كبيرة .<sup>xx</sup> مع العلم بأن المنظمة تعتبر الدول التي تسجل أقل من 5 نقاط تواجه مشكلة فساد حقيقة .<sup>xxi</sup> وبالرجوع إلى تصنيف الجزائر ، فيلاحظ أنها تحتل مراتب متاخرة ، وهو ما يجعلها مصنفة ضمن الدول التي يستشير فيها الفساد بصورة كبيرة كما تعبّر عنه العلامات المحصل عليها خلال الفترة 2004-2010 والتي لم تتجاوز الدرجة الرابعة مثلاً هو مبين في الجدول التالي .

الجدول رقم 2: موقع الجزائر ضمن مؤشرات إدراك الفساد الصادرة عن منظمة الشفافية  
الدولية خلال الفترة 2004-2010

السنوات	الترتيب عالمياً من أصل 146	الترتيب عربياً من أصل 18	مؤشر إدراك الفساد	أدنى-أعلى مرتبة	عدد المسوحات التي أجريت
2004	146/97	18/12	2,7	- 2,3 3,0	6
2005	169/97	18/13	2,8	3,3 - 2,5	7
2006	163/84	18/12	3,1	3,6-2,7	5
2007	179/99	19/10	3,0	3,3-2,8	5
2008	180/92	19/09	3,2	3,4-2,9	6

6	3,1 - 2,5	2,8	20/10	180/111	<b>2009</b>
6	3,4 - 2,3	2,9	21/12	178/105	<b>2010</b>

المصدر : موقع منظمة الشفافية الدولية transparency international على شبكة الانترنت: <http://www.transparency.org>

(تاريخ الاطلاع على الموقع 06 مارس 2011)

[www.transparency.org](http://www.transparency.org)

فمن خلال معطيات الجدول يلاحظ أن هناك تراجعاً كبيراً في الترتيب خلال سنتي 2010 و 2009، أين احتلت المرتبة 105 من أصل 178 بلد و 111 من أصل 180 دولة تضمنها المؤشر على التوالي بعلامة 2,9 و 2,8 مقارنة بسنة 2008 التي احتلت فيها المرتبة 92 بعلامة 3,2 وهو ما يعني تدحرجها بتسع مراتب خلال سنة واحدة. بل الأكثر من ذلك فإنها لم تسجل حتى حضورها على المستوى العربي، بحيث احتلت المرتبة 10 من بين 20 دولة عربية شملها مؤشر إدراك الفساد سنة 2009 والمرتبة 12 من أصل 21 دولة عربية شملها المؤشر سنة 2010.

ويرجع سبب الأداء الضعيف على هذا المؤشر من طرف العديد من الدول النامية والغربية (من بينها الجزائر) طبقاً ل الهيئة العالمية إلى عدة أسباب : أهمها كثافة الإجراءات البيروقراطية، انتشار الرشوة في الإدارات العامة، إهدار الموارد وسوء إدارة القطاع العام، والاختلالات وغسيل الأموال والتلاعس في ملاحقة جرائم الفساد.<sup>xxii</sup>

## 2- المؤشر المركب للحكومة الصادر عن البنك العالمي :

يعتبر المؤشر المركب للحكومة أو كما يصطلح عليه باسم "مؤشر الحكومة على النطاق العالمي (The Worldwide Governance Indicators – WGI)" ، أحد أهم المؤشرات التي تحظى بالصدقية على المستوى الدولي والهدف إلى تقسيم الحكم وتشجيع الدول على الأخذ بمبادئ الحكم الراسد في مختلف السياسات المتبعة. والذي أشرف عليه فريق من الباحثين وعلى رأسهم الخبير الاقتصادي الشيلي المعروف دانيال كوفمان Daniel KAUFMANN. وقد تمت بداية العمل بهذا المؤشر

سنة 1996 لتقييم مدى تقدم الحكم الراشد في 212 دولة، وذلك بالاعتماد على مصادر معلومات

تضمنها 35 قاعدة بيانية متوفرة لدى 33 منظمة منتشرة عبر العالم.<sup>xxiii</sup>

مع العلم بأن بناء هذا المؤشر يعتمد على تعريف البنك العالمي للحكم الراشد الذي "هو عبارة عن

العمليات أو التقاليد (Traditions) والمؤسسات التي تمارس من خلالها السلطة في بلد معين،

معتمدة على التسيير الحسن للمؤسسات و اختيار السياسات و تنسيقها، من أجل تقديم خدمات جيدة

و فعالة." ومن ثم لا غرابة في كونه عبارة عن مؤشر مركب من الجوانب الستة الرئيسية للحكومة كما هي

المقترنة من قبل البنك والتي تمثل المؤشرات الفرعية له وهي :<sup>xxiv</sup>

-مؤشر التعبير والمساءلة الديمقراطية (Voice and Accountability)، ويقيس مختلف

مظاهر العملية السياسية والتمثلة في الحريات المدنية والسياسية واستقلالية الصحافة.

-الاستقرار السياسي وغياب العنف (Political stability and absence of violence)

، ويتضمن العديد من المقاييس التي تحدد طبيعة وعملية التداول على السلطة وهل هي

بالطرق الدستورية أو بأساليب أخرى كاستخدام العنف والانقلابات...

-مؤشر فعالية الحكومة(Government effectiveness)، ويتضمن نوعية الخدمات

العوممية المقدمة، كفاءة المسؤولين الإداريين، واستقلالية الإدارة عن المسار السياسي ومصداقية التزامات

الحكومة.

-مؤشر نوعية التشريعات (Regularity Quality)، ويقيس قدرة الحكومة على صياغة

سياسات وتشريعات جيدة مع تنفيذها. ومن هذه السياسات تسخير أدوات ضبط لمراقبة الجودة، مراقبة

الأسعار، الإشراف على النظام المصرفى، مناخ الأعمال.

-مؤشر سيادة القانون (Rule of Law)، ويقيس مستوى ثقة المواطنين بقواعد القانون التي

تحكم المجتمع والانصياع لها، مدى انتشار الجريمة، فعالية النظام القضائي، احترام حقوق الملكية الفكرية

ومدى الالتزام بتنفيذ التعاقدات.

-مؤشر مراقبة أو التحكم في الفساد (Control of Corruption)، ويقيس مدى تأثير

الفساد على بيئه الأعمال، وكذا المستويات المختلفة للفساد الصغرى أو الكبرىى كتجهات النخبة إلى نخب

. (State Capture).

ويعتمد البنك العالمي على سلم تقييم لكل للمؤشرات الستة المذكورة أعلاه محصور بال مجال -  
[2,5 + 2,5] ، حيث يدل المستوى الأول والمعبر عنه بالقيم الدنيا (السلبية) والقريبة من النقطة -  
2,5 على وجود مستوى ضعيف أو سيء من الحكومة أو كما يسميه البنك بالحكم الفقير، في حين  
يعبر المستوى الثاني والذي يأخذ القيم القريبة من +2,5 عن الحكم الراسد. وينطبق نفس القول بالنسبة  
للمؤشر الفرعي المتعلق بالفساد وهو مؤشر التحكم في الفساد حيث تشير النقطة -2,5 - والقيم القريبة  
منها إلى وجود مستوى عال من الفساد ، أما النقطة +2,5 فتدل على مستوى جيد في مراقبة الفساد  
والتحكم فيه من طرف الدولة.

وفي آخر إصدار له في سبتمبر سنة 2010، تم احتساب المؤشر الفرعي للفساد ضمن المؤشر المركب  
للحكومة لعينة مكونة من 212 دولة، وقد كان ترتيب الجزائر ضمن الدول المتميزة بفقر في مستوى  
الحكم الراسد بفعل النتائج السلبية المحصل عليها في المؤشرات الفرعية الستة المذكورة آنفا كما هي  
موضحة في الجدول أدناه.

**الجدول رقم 3 : موقع الجزائر ضمن مؤشرات الحكم الراسد الصادرة عن البنك العالمي خلال الفترة 2004-2010**

Percentile Rank (0-100)	Governance Score (-2.5 to +2.5)	السنوات	مؤشرات الحكومة
18.5	-1.01	2010	مؤشر التعبير والمساءلة الديمقراطية  (Voice and Accountability)
18.5	-1.03	2009	
20.2	-0.98	2008	
11.8	-1.25	2010	
12.8	-1.23	2009	
14.9	-1.08	2008	
34.0	-0.56	2010	
31.6	-0.66	2009	
29.6	-0.65	2008	
10.5	-1.15	2010	
15.3	-1.05	2009	مؤشر نوعية التشريعات (Regularity Quality)
21.4	-0.80	2008	
27.0	-0.76	2010	
25.6	-0.76	2009	
25.5	-0.72	2008	مؤشر سيادة القانون (Rule of Law)

<b>37.8</b>	<b>-0.48</b>	<b>2010</b>	<b>مؤشر مراقبة أو التحكم في (Control of Corruption)</b>
<b>34.9</b>	<b>-0.54</b>	<b>2009</b>	
<b>34.5</b>	<b>-0.55</b>	<b>2008</b>	
<b>36.9</b>	<b>-0.51</b>	<b>2007</b>	
<b>39.0</b>	<b>-0.45</b>	<b>2006</b>	
<b>40.5</b>	<b>-0.42</b>	<b>2005</b>	
<b>29.8</b>	<b>-0.64</b>	<b>2004</b>	

المصدر : تم إعداد الجدول بناء على المعطيات الواردة في كل من:

- الموقع الإلكتروني الخاص بمؤشرات الحكومة الخاص بالبنك العالمي وهو: <http://www.govindicators.org> (تاريخ الاطلاع على الموقع 08 سبتمبر 2011)

Daniel Kaufmann, Aart Kraay and Massimo Mastruzzi , Op.Cit, 2009, pp 80-96. -

على الرغم من أن البنك العالمي لا يقوم بترتيب الدول وفقا لهذه المؤشرات كما هو الحال بالنسبة لمنظمة الشفافية الدولية إلا أن هذا لا يمنع من تحديد موقع البلد ضمن مؤشرات الحكومة ومن بينها المؤشر الذي يهمنا في هذه الدراسة وهو مؤشر التحكم في الفساد. فمن خلال نتائج الجدول أعلاه يمكن القول أن النتائج الحقيقة من طرف الجزائر خلال الفترة 2004-2010 تبين مدى تفشي الفساد على نطاق واسع ويفوق المتوسط العالمي على اعتبار أنها كانت كلها في المجال السالب وأحسن نتيجة قد حققت سنة 2005 قدرت بـ -0,42 وسنة 2009 و-0,48 وسنة 2010 وهو ما يعني أن قدرة التحكم في الظاهرة لم تتعدي في أحسن الأحوال خلال نفس الفترة السابقة عتبة 40.5 من سلم يتراوح ما بين 0 و100. ونفس القول ينطبق على باقي المؤشرات الأخرى.

### ثالثا : الآثار السلبية للفساد الإداري في الجماعات المحلية على التنمية المحلية

بعد تحليل لوضعية الفساد في الجزائر وذلك على ضوء المؤشرات الصادرة عن كل من البنك الدولي ومنظمة الشفافية الدولية، سيتم التطرق في هذا الجزء من الورقة لواقع الفساد الإداري على مستوى الجماعات المحلية وهذا بإباز لآثاره السلبية على التنمية المحلية سواء على الصعيد الاقتصادي أو الاجتماعي. ولكن قبل ذلك سيتم التعرض للدور التنموي الذي تلعبه الجماعات المحلية ووضعيتها الحالية.

## ١- الدور التنموي للجماعات المحلية ووضعيتها الحالية

تعتبر الجماعات المحلية الممثلة أساساً في الولايات والبلديات الركن الأساسي في تنمية المجتمع المحلي، وفي تطوير وضعه الاقتصادي والسياسي والتربوي والصحي والبيئي، وفي التنشئة الوطنية انطلاقاً من تماسكتها المباشر مع الكتلة البشرية التي تقع ضمن نطاق مسؤولياتها باعتبارها الأكثر قرابةً إلى الانشغالات المختلفة للمواطنين من جهة وتواصلها مع السلطة المركزية من جهة أخرى.

وقبل التعرض للدور الجماعات المحلية في تنمية المجتمع المحلي وإبراز مهامها الرئيسية في هذا الجانب وكذا تحليل الوضع الحالي لها، يتعين علينا تناول مفهوم التنمية المحلية، خصائصها وأهدافها.

### ١-١- مفهوم التنمية المحلية، خصائصها وأهدافها

طلت مسألة التنمية خصوصاً في الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية إلى غاية عقد السبعينيات طرح أساساً على المستوى القطري أو الكلي مع اعتمادها على مقاربة اقتصادية ضيقة متمثلة في تحقيق مكاسب سريعة ممثلة في رفع معدلات النمو الاقتصادي (الناتج القومي الإجمالي) ونصيب كل فرد فيه مع توفير فرص عملة كثيرة بما يتواافق مع عرض العمل، ومع توفير الظروف المواتية لإعادة توزيع الدخل المحقق من العملية التنموية بأعلى كفاءة وعدالة ممكنة.<sup>xxv</sup>

غير أنه سرعان ما أعيدت صياغة مفهوم جديد للتنمية بعد فترة السبعينيات نتيجة عدم تحقق الأهداف المرجوة من نماذج التنمية المطبقة، حيث أضحت ينظر إليها بمنظور أوسع وأشمل كونها تأخذ بعين الاعتبار إضافة إلى الأهداف الاقتصادية كل من الأهداف الاجتماعية والبشرية وكذا البيئية وهذا من خلال العمل على دفع عجلة النمو الاقتصادي وتقليل عدم المساواة ومحاربة الفقر. الأمر الذي دفع مختلف الحكومات سواء في الدول المتقدمة أو النامية إلى تبني مقاربة تنموية ذات طابع داخلي ذاتي تساهم فيها جميع فئات المجتمع خصوصاً مع تبني الوعي بضرورة تحقيق التنمية المحلية للمناطق والقضاء على التفاوت في التنمية بين مختلف الأقاليم في البلد الواحد لنجاح مسار التنمية بمعناه الشامل أو على المستوى الكلي.

وعليه فمفهوم التنمية المحلية ظهر بعد ازدياد الاهتمام بالجماعات المحلية لكونها وسيلة ناجحة لتحقيق التنمية الشاملة على المستوى القطري. فالجهود الذاتية والمشاركة الشعبية لا تقل أهمية عن الجهود الحكومية

الفساد الإداري في الجماعات المحلية وتداعياته السلبية على تحقيق التنمية المحلية  
في تحقيق التنمية، عبر مساهمة السكان في وضع وتنفيذ مشروعات التنمية، نظراً لما تنطوي عليه هذه  
المشاركة من أهمية في تعديل السلوك الاجتماعي للمواطنين، وفي بناء معايير وقيم إيجابية تقوم على  
التضامن الاجتماعي والمشاركة الشعبية في التنمية النابعة من الاحتياجات الحقيقة للأهالي، فتحقيق  
<sup>xxvi</sup>  
بالتالي الاتساع الفعلي لدى المواطنين ويتم بناء علاقة تعاون وثقة بينهم وبين السلطة المحلية والمركزية.  
وعليه فالتنمية المحلية تعمق مبدأ المشاركة في التنمية باعتبار أن منطقها هو تبني مبدأ البناء من أسفل بجعل  
تنمية الجماعات المحلية نقطة الانطلاق الأساسية لتنمية المجتمع ككل.

ورغم تباين وجهات النظر حول مفهوم التنمية المحلية، إلا أنه يمكن تعريفها بأنها "العملية التي  
 بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتفاع بمستويات التجمعات  
 المحلية والوحدات المحلية اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك  
 التجمعات المحلية في أي من مستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملة ومتكاملة."<sup>xxvii</sup> أما البنك  
 العالمي فيعرفها انطلاقاً من هدفها المتمثل في تعزيز القدرات الاقتصادية لمنطقة محلية من أجل تحسين  
 مستقبلها الاقتصادي ومستوى المعيشة ككل في هذه المنطقة. فهي "إذن عبارة عن عملية يقوم خلالها  
 الشركاء من القطاع الحكومي وقطاع الأعمال سواء العام أو الخاص بالعمل بشكل جماعي من أجل توفير  
<sup>xxviii</sup>  
 ظروف أفضل لتحقيق النمو الاقتصادي وإنشاء فرص العمل".

في حين يعرفها جون كريستوف دوبار Jean-Christophe DEBERRE بأنها عبارة عن  
 "حركة ذات أبعاد ثقافية، اقتصادية واجتماعية هادفة إلى الرقي بمستوى رفاهية مجتمع محلي ما في منطقة  
 معينة من جهة وتشمين الموارد المحلية لتلك المنطقة مع ضمان استدامتها وهذا بواسطة ومن أجل المجمعات  
 السكانية لها من جهة أخرى".<sup>xxix</sup> أما فرافييه قريفي Xavier GREFFE فيعرفها بأنها "عبارة عن  
 مسار تنويع وإثراء النشاطات السوسية اقتصادية في منطقة معينة بواسطة تعبئة واستخدام الموارد المحلية  
<sup>xxx</sup>  
 المختلفة لتلك المنطقة".

ويتضح مما سبق، أن التنمية على الصعيد المحلي تقتضي بحملة من العناصر وهي :

- المشاركة الشعبية في جميع الجهود التي تبذل لتحسين مستوى المعيشة ونوعية الحياة مع الاعتماد بقدر  
 الإمكان على مختلف المبادرات الذاتية، فنجاح تجربة أية دولة في تحقيق النمو يرجع إلى اعتمادها على

الفساد الإداري في الجماعات المحلية وتداعياته السلبية على تحقيق التنمية المحلية  
مواردها المحلية والتي يبقى أثمنها الرأسمال البشري، فتجاهل هذا الأخير والتركيز على بقية الموارد الأخرى  
سيخلق عبئ مستمر على التنمية وتشوهها نتيجة وجود لعنصر بشري يزداد عددا ويقل كفاءة غير قادر  
على تقليل قيمة مضافة أو جهد متزايد لخدمة التنمية.

- ثقولة التنمية المحلية على جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، مع ضرورة أن  
تشمل أيضا جميع قطاعات المجتمع تحقيقا للعدالة وبدأ تكافؤ الفرص وإرضاء لجميع المواطنين فليس من  
المنطق أن تستفيد فئة من المجتمع بعائد برامج التنمية الأخلاقية بينما تخرب باقي القطاعات الأخرى.  
وتحدف التنمية المحلية إلى تحقيق العديد من الأهداف والتي يمكن أن نقسمها إلى جموعتين رئيسيتين  
وهما الأهداف التي تركز على إحداث تغييرات مادية أو ما يسمى بأهداف الابحاز التي تشمل كل ما  
تحققه التنمية المحلية من منجزات مادية. والأهداف المعنوية التي تشمل كل المتغيرات السلوكية والمعرفية  
التي تطرأ على أفراد المجتمع والمكتسبة أثناء ممارستهم وقيادتهم لعملية التنمية. ويمكن ذكر البعض منها على  
النحو المولى :  
<sup>xxxii</sup>

- دعم الأنشطة الاقتصادية المنتجة للثروات (صناعة، زراعة، خدمات) وتشجيع إنشاء المقاولات  
والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإنتاجية بما فيها أنشطة الأسر وتعزيز شبكة الخدمات في الوسط الريفي  
والحضري بتكافف وتوحيد الجهود.  
- التخفيف من الفوارق التنموية بين الأقاليم والولايات وداخل الإقليم الواحد مع محاربة الفقر  
والإقصاء والفوارق الاجتماعية والتهميشه ودعم الفئات الضعيفة والمحشة وإدماجها في المجتمع.  
- إقحام المواطنين في تحديد الاحتياجات وإشراكهم في الأعمال المراد القيام بها وكذا ضمان العدالة  
في الاستفادة من المرافق والخدمات الأساسية.

- ترقية الأنشطة الاقتصادية الملائمة لكل إقليم من خلال مراعاة الخصوصية التي تميز كل جهة .  
- تنمية الهيئة الحضرية عن طريق تشجيع الاستثمار العمومي والخاص الوطني والأجنبي.  
- تحسين ظروف وإطار حياة المواطنين بتطوير مراكز الحياة وترقية نوعية الخدمات الجوارية وتحسين  
فاعلية البرامج والأجهزة الاجتماعية لضمان الاستقرار الاجتماعي وتثبيت السكان بالأخص في المناطق  
الريفية.

## ١-٢- الدور التنموي للجماعات المحلية : من أجل تحقيق المدف الرئيسي للجماعات المحلية

والمتمثل في تحقيق التنمية المحلية. فقد تبنت الجماعات المحلية نظام اللامركزية الإدارية القائم على نقل الحكومة المركزية لصلاحياتها في شؤون التخطيط وإدارة الموارد وتحصيصها من المركز إلى الوحدات المحلية في الميدان مع احتفاظها بحق الرقابة والمراجعة والتوجيه.<sup>xxxii</sup> والذي يتضمن جيلاً من خلال الصالحيات الواسعة التي أوكلت لها عبر سلسلة الإصلاحات والتدابير المتعددة لصالحها باعتبارها هيئات لامركزية أُسندت لها مهمة إدارة المرافق المحلية للنهوض بمشاريع التنمية على المستوى المحلي.<sup>xxxiii</sup>

ويتكون نظام الجماعات المحلية في الجزائر من البلدية التي تعتبر الجماعة الإقليمية الأساسية والتي عرفها القانون المتعلق بالبلدية في مادته الأولى بأنها "الجماعة الإقليمية الأساسية وتحتاج بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وتحدد بموجب قانون".<sup>xxxiv</sup> وكذلك الولاية التي هي عبارة عن "جامعة عمومية إقليمية متمتعة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي حاصلة على السلطات المترفرفة للدولة تقوم بدورها على الوجه الكامل وتغير على مطامح سكانها لها هيئات خاصة أي مجلس شعبي وهيئة تنفيذية فعالة".<sup>xxxv</sup>

أما فيما يتعلق بالدور التنموي للجماعات المحلية فيتمثل في الصالحيات والمهام التي حددها القانون رقم 90-08 بالنسبة للبلدية والقانون رقم 90-09 بالنسبة للولاية والمتمثلة في المجالات أدناه :

\* بالنسبة للولاية :

- مخطط الولاية الذي يعكس في المدى المتوسط البرامج والوسائل والأهداف المحددة بصفة تعاقدية بين الدولة والجماعات المحلية قصد ضمان التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للولاية.
- العمل على تطوير قطاع الفلاحة والري من خلال تحسين كل العمليات التي ترمي إلى حماية وتوسيع الأراضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز القروي وترقية الأرضي الفلاحية.
- تعزيز وتطوير والمحافظة على المبادرات الأساسية الاقتصادية.
- تطوير التجهيزات التربوية والتكوين المهني من خلال انجاز وضمان صيانة المؤسسات التربوية ومراكز التكوين والعناية بها.
- ترقية مختلفة الأنشطة الاجتماعية كترقية برامج التشغيل، الصحة وغيرها.
- دعم مختلف البرامج السكنية بمختلف صيغها.

- التهيئة والتنمية المحلية، حيث تشير المادة 86 من القانون رقم 90-08 المتعلق بالبلدية على أن تعد هذه الأخيرة مخططها التنموي القصير والمتوسط والطويل وتصادق عليه وتسرير على تنفيذه في إطار الصالحيات المسندة لها قانوناً وبانسجام مع مخطط الولاية وأهداف مخططات الهيئة العمرانية، كما أنها تبادر بكل عمل أو إجراء من شأنه تطوير الأنشطة الاقتصادية التي تتماشى مع طاقتها وخططها التنموي.
- التعمير والهيكل الأساسية والتجهيز، حيث يتبع على البلدية أن تتزود بكل وسائل التعمير المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات، كذلك أن تتحقق من احترام تحصيص الأراضي وقواعد استعمالها والعمل على المراقبة الدائمة لمطابقة عمليات البناء... الخ؛ والمحافظة على المواقع الطبيعية، حماية الطابع الجمالي والمعماري، حماية الأرض الزراعية والمساحات الخضراء... الخ.
- إنجاز وصيانة مؤسسات التعليم الأساسي وما قبل المدرسي (الروضات) وفق المقاييس الوطنية والخريطة المدرسية، مع اتخاذ جميع الإجراءات التي من شأنها تطوير النقل المدرسي وترقية التعليم ما قبل المدرسي.
- تطوير والمحافظة على الأجهزة الاجتماعية والجماعية للبلدية من خلال التكفل بإنجاز مراكز صحية وقاعات العلاج وصيانتها، وصيانة كل الأجهزة المكلفة بالشبيبة والثقافة والرياضة، وإنجاز كذلك المراكز الثقافية المتواجدة عبر ترايحاً، تشجيع كل عمل من شأنه المساعدة في تنمية وتطوير السياحة، وتشجيع المتعاملين المستغلين لها، بالإضافة إلى تشجيع وتطوير حركة الجمعيات في ميادين الشبيبة والثقافة والرياضة والترفيه... الخ؛ صيانة المساجد والمدارس القرآنية الموجودة على ترايحاً مع ضمان المحافظة على الممتلكات الدينية.
- تطوير قطاع السكان وذلك بتنظيم التشاور وتوفير شروط الترقية العقارية العمومية والخاصة كالمساعدة على ترقية برامج السكان والمشاركة فيها وتشجيع التعاونيات العقارية ... الخ
- حفظ الصحة والنظافة والمحيط لاسيما في مجالات توزيع المياه الصالحة للشرب، صرف ومعالجة المياه القدرة والنفايات الصلبة الحضرية، نظافة الأغذية والأماكن والمؤسسات التي تستقبل الجمهور، مكافحة التلوث وحماية البيئة، كما تتكفل بحماية التربة والموارد المائية وتساهم في استعمالها الأمثل... الخ

- تحصيص بعض الموارد المالية بعد إقرارها من طرف المجلس الشعبي البلدي على شكل استثمارات

اقتصادية في تراب البلدية.

### ٣-١ الوضعية الحالية للجماعات المحلية: مقابل المهام التنموية الكبيرة التي تقع على عاتق

الجماعات المحلية نجد أن أغلبيتها يتواجد في وضعية صعبة سواء من الناحية المالية أو التسييرية بفعل العجز المالي لمعظم البلديات مع تراكم كبير للمشاكل التي تعيق أداء دورها التنموي والتي من بينها:

- قلة الموارد المالية مقابل تزايد النفقات، وهو ما أدى بالكثير منها إلى الاستقالة عن أداء مهامها، حيث أصبحت الكثير منها لا تستطيع حتى تخفيض مصاريف تسييرها كدفع أجور مستخدميها. وقد قدر عدد البلديات العاجزة بحوالي 1150 بلدية سنة 2001 من أصل 1541 بلدية على المستوى الوطني، ليتراجع العدد إلى 400 بلدية سنة 2009 حسب تصريح السيد وزير الداخلية وهذا بفعل الإجراءات التطهير المالي ومسح ديون البلديات الذي شرع فيه منذ تنصيب اللجنة الوزارية المشتركة حول إصلاح المالية والجباية الخالية بتاريخ ٩ جويلية ٢٠٠٧ بهدف وضع إجراءات استعجالية لمعالجة إشكالية العجز المستمر للبلديات والتفكير في إصلاح شامل لنظام التمويل المحلي الحالي، حيث خصص الصندوق المشترك للجماعات المحلية سنة ٢٠٠٨ مبلغًا إجمالي قيمته ٨,٢٠٢ مليار دج لموازنة ٧٩٣ ميزانية بلدية عاجزة، كما أن السلطات العمومية قد قامت باتخاذ إجراءات بموجب قانون المالية لسنة ٢٠٠٩ هادفة لتقليل العجز المالي لـ ٥١٧ بلدية.<sup>xxxviii</sup> ومرد هذا العجز قلة مصادر التمويل من جهة وسوء استخدام الموارد المالية بفعل عدم ترشيد النفقات من جهة أخرى.

- قلة كفاءة الكثير من مستخدمي الإدارة المحلية مما يعكس سلباً على أدائهم وهذا بفعل المستوى التعليمي المنخفض للكثير منهم، إضافة إلى غياب التكوين وضعف الكفاءة وسوء التأثير.

- انشغال المنتخبين بالصراعات والنزاعات بين أعضاء المجالس البلدية والولائية وتزايد حالات سحب الثقة للكثير من رؤساء البلديات مما أدى إلى تعطل وشلل شبه كامل لعمل الكثير منها لفترات متعددة أشهر وهو ما يعكس سلبياً على مصالح مواطني تلك الجماعات.

### ٢- الآثار السلبية للفساد الإداري على التنمية المحلية: يبقى أهم عائق تعاني منه الإدارة بما فيها

الجماعات المحلية هو تفاقم معضلة الفساد الإداري التي هي نتيجة وسبب في نفس الوقت لتراكم المشاكل الأخرى التي تعاني منها. ويظهر هذا من خلال العدد الكبير من قضايا الفساد بشتى أنماطه والتي يتهم

فيها منتخبو وموظفو هذه الجماعات. مع التذكير بأن ممارسات الفساد بمختلف أشكاله وأنواعه بما فيها

الفساد الإداري في مختلف الم هيئات الحكومية المركزية منها والخلية تتركز بشكل كبير في المجالات

الموالية:

- العقود والصفقات والمشتريات الحكومية أو إحدى هيئاتها، حيث يمكن للرشوة أو أحد صور الفساد الأخرى أن تؤثر على اختيار الأطراف المعنية التي تقوم بتوريد السلع والخدمات العمومية، وعلى الشروط الدقيقة لعقود التوريد.

- توزيع الخدمات والمرافق والأراضي التي تمنحها الحكومة أو إحدى الم هيئات التابعة لها، فقد يمكن أن يؤدي الفساد إلى توزيع تلك المنافع العامة بشكل غير متكافئ.

- التأثير على نتائج الإجراءات القانونية والتنظيمية، حيث يمكن لبعض الجهات من استخدام طرق غير مشروعة لتعديل نتائج العمليات القانونية والتنظيمية وذلك بحث الم هيئات الإدارية إما على التقصير في تنفيذ قرارات ليست في مصلحة تلك الجهات كوقف أنشطة غير مشروعة، أو محاباة أحد الأطراف على حساب الآخر من غير وجهة قانونية.

- توفير الوقت وتحبب الضوابط التنظيمية، حيث يمكن استخدام الرشاوى لتجنب وتسرع الإجراءات البيروقراطية لقضاء مختلف المصالح كاستخراج الرخص ومتعدد الوثائق الإدارية.

- التوظيف وتوزيع المناصب العامة، حيث يمكن أن تؤدي صور مختلفة للفساد إلى توظيف أشخاص بطرق غير قانونية وبعيداً عن معايير الكفاءة العلمية والمهنية.

- الامتيازات النقدية التي تمنحها الحكومة أو إحدى هيئاتها بما فيها الجماعات المحلية ، حيث يمكن أن تؤثر أنماط مختلفة من الفساد التي من أهلهما الرشاوى على تحصيص الامتيازات النقدية الممنوحة لبعض الأطراف كالمساعدات المالية والعينية.

ورغم أن هناك صعوبة في تحديد وقياس حجم التكاليف الحقيقية للفساد الإداري على المجتمع المحلي ومن ثم على الدولة ككل، غير أن هذا لا يمنع من عرض أهم الآثار السلبية للظاهرة على التنمية المحلية بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

## ٢-١- الآثار الاقتصادية للفساد الإداري: التأثير السلبي على بيئة الأعمال أو مناخ الاستثمار

الذي يعرفه البنك العالمي بأنه مجموعة العوامل الخاصة بموقع محمد، والتي تحدد شكل الفرص والحوافز التي

تتيح للشركات الاستثمار بطريقة منتجة وتوفير فرص للعمل والتوسيع .<sup>xli</sup> فانطلاقاً من هذا التعريف يلاحظ أن الفساد الإداري يعد من العوائق الرئيسية لتوفير بيئة جذابة للاستثمارات سواء كانت ذات مصدر محلي أو استثمارات أجنبية مباشرة وكذا إنشاء وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ذلك أن تخوف المستثمرين يردد من الاستثمار في بيئة تحكم فيها العارقيل البيروقراطية في مختلف الميئات الإدارية وكذا الفساد وعدم خضوعها لمعايير وقوانين واضحة وفعالة، حيث يصبح الفساد هو الوسيلة الناجعة للحصول على مختلف الحقوق والامتيازات الممنوحة للمستثمرين كالترخيص والعقارات وغيرها، مما يؤدي إلى :

- إضعاف الأثر الإيجابي لحوافر الاستثمار الممنوحة للمشاريع الاستثمارية خصوصاً المنتجة منها.
- زيادة تكلفة المشاريع نتيجة إضافة أعباء ناجمة عن إطالة الإجراءات ودفع الرشاوى والعمولات المختلفة مما يرفع من التكلفة الإجمالية للمشاريع والخفاض عائدها.
- إضعاف الجهد لإقامة مشاريع استثمارية جديدة نتيجة عزوف المستثمرين على المخاطرة في استثمار أموالهم في بيئة معقلة لنشاطهم، مما يؤثر سلباً على وتيرة التنمية المحلية خصوصاً في المناطق المتميزة بتفشي الفقر والبطالة فيها.

مع التذكير بأنه بالرغم من التحسن الذي طرأ على مناخ الاستثمار وهذا على مستوى الأطر القانونية المشجعة (القانون رقم 12-93 المتعلق بتنمية الاستثمار لسنة 1993 والمعدل بالأمر رقم 1-03) المؤرخ في 20 أكتوبر 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار) والمتضمنة لعدة حواجز وامتيازات (جبلية، جمركية، في محاولة تبسيط الإجراءات الإدارية، ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة...)، إلا أن هذا بقي غير كافٍ في نظر المستثمرين بفعل العارقيل التي تحول من دون تحسين مشاريعهم على أرض الواقع . فعلى سبيل المثال لم يتحقق سوى ما نسبته 10 % في أحسن الأحوال من إجمالي عدد المشاريع الم المصر بها لدى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار خلال الفترة 1993-2001 والمقدر عددها بحوالي 48000 مشروع كان من المتضرر أن تشغل 1,7 مليون شخص.<sup>xlii</sup> فالجزائر حالياً تختل المراتب الأخيرة سواء من حيث سهولة ممارسة الأعمال أو القدرة التنافسية، حيث احتلت حسب تقرير ممارسة أنشطة الأعمال لستة Doing Business Report 2010 الصادر عن البنك العالمي والخاص بمقارنة الإجراءات الحكومية المنظمة لأنشطة الأعمال في 183 بلد الرتبة 136 بعدما كانت في الرتبة 134 سنة 2009.

<sup>xiii</sup> أما فيما يتعلق بتصنيفها بالنسبة مؤشر التنافسية العالمية المعد من طرف المنتدى الاقتصادي العالمي

134 من أصل 134، فنجد أنها قد احتلت سنة 2008 الرتبة 99

شملها التصنيف والرتبة 86 سنة 2010 من أصل 139 دولة والتي تراجعت برتبة واحدة سنة 2011


من أصل 142 شملها التصنيف ، وفي نفس السياق يرى المنتدى أن أكثر الإشكالات أو العارقين التي

تعتبر عمل المؤسسات في الجزائر وذلك في استقصاء أجراه لدى المستثمرين ورجال الأعمال، والمبنية في

الشكل البياني أدناه، متمثلة في : النفاد إلى التمويل بنسبة 19,2 % وعدم فعالية البيروقراطية الحكومية

بنسبة 18,4 % والفساد بنسبة 16 %. <sup>xliii</sup> الشكل البياني رقم 1 : أهم العارقين التي تتعرض مناخ الأعمال

في الجزائر حسب المنتدى الاقتصادي العالمي سنة 2011



المصدر : World Economic Forum The global Competitive Report 2011-2012, Op.Cit, p94 :

-الإضرار بالأداء الاقتصادي للجماعات المحلية من خلال تشويه عناصر النعمومة لها وذلك

بتغيير تركيبة الإنفاق بالاتجاه إلى طرح وتمويل مشاريع وصفقات تكون فيها مجالات الفساد كتلقي الرشاوى والعمولات كبيرة وذلك على حساب المشاريع التي تكون أكثر أهمية بالنسبة للمواطنين كالتعليم والصحة وغيرها من الخدمات العامة الضرورية مع تضخيم في كلفة الأنشطة والخدمات العمومية المقدمة والتي تكون في غالب الأحيان دون المستوى المطلوب.

-يحد الفساد في الإدارات المحلية من زيادة الإيرادات المالية للجماعات المحلية والتي هي أصلاً محدودة

ومعتمدة أساساً على مداخيل الجباية والرسوم والممتلكات علاوة على القروض والإعلانات المنوحة من طرف السلطات المركزية، مما يزيد من حالة العجز المالي وعدم القدرة على أداء مهامها تجاه سكانها.

-يدفع الفساد إلى توسيع أنشطة الاقتصاد الموازي أو غير الرسمي والمشكل من جمل الأنشطة غير المصح بها كلياً أو جزئياً لدى مختلف الجهات العامة من بلدان، مركز السجل التجاري، مصالح الضرائب والضمان الاجتماعي.

## 2- الآثار الاجتماعية للفساد الإداري: تزايد وتيرة الحركات الاحتجاجية سواء ذات الطابع

السلبي أو التي يتم استخدام العنف فيها كغلق الطرقات والمقرات الإدارية وتكسير الممتلكات العمومية والخاصة مما يتسبب في خسائر مادية كبيرة، وذلك للتعبير عن رفضهم لمستوى الخدمات العامة المقدمة من طرف الجماعات المحلية وعدم تلبيتها لاحتياجات السكان علاوة على اعتماد معايير غير قانونية عند اتخاذها ل مختلف القرارات التي تهم المجتمع المحلي خصوصاً الهمة منها على غرار توزيع السكّنات والمساعدات والرخص المختلفة.

-تشويه هيكل القيم الأخلاقية والعدالة في المجتمع، خصوصاً عندما يقبل المواطنين على استخدام الفساد بأيّاطه المختلفة كأسلوب عمل وطريقة للحصول على مزايا في المجتمع وهو ما يتبع عنه إخلال في نظام تكافؤ الفرص بين المواطنين.

-تفاقم الفقر والحرمان خصوصاً بالنسبة للفئات الضعيفة والمهمنة بسبب تبديد الموارد المالية الموجهة لهذه الفئات سواء على شكل مساعدات مالية أو عينية مباشرة كالإعانات وغيرها أو مشاريع تنمية وذلك بتقديمها لصالح أطراف من غير مستحقها أو تحويلها لأغراض أخرى.

-الاعتداء على الملكية العامة للمجتمع المحلي كالحدائق والممتلكات والبنيات العمومية وتحويلها لأغراض شخصية لا يراعى فيها الصالح العام، إضافة إلى التعدي على الطبيعة والتسبب في مخاطر بيئية من خلال الترخيص لبعض الأطراف وذلك باستخدام طرق غير قانونية بمزاولة بعض النشاطات الملوثة للبيئة والمهددة لصحة الإنسان والحيوان.

## 3- الآثار السياسية للفساد الإداري: ضعف الثقة بين المجتمع المحلي وممثليه في الحالات المحلية

المتحورة سواء على مستوى البلديات أو الولايات، وهو ما يؤدي إلى فقدان شرعية هؤلاء تجاه من انتخبهم.

- إضعاف مصداقية الدولة ونظامها القضائي خصوصاً عند التباطؤ وعدم المعالجة الفعالة لقضايا

الفساد وهذا تطبيق القانون على الجميع ومن دون استثناء أي طرف.

- الإخلال بمبادئ الشفافية ومشاركة المجتمع المدني في مراقبة عمل الجماعات المحلية ومدى تقدمها في

إنجاز مهامها المنوطة بها على المستوى المحلي.

- إفراغ جهود السلطات العمومية في إصلاح وتطوير العمل الإداري من مضمونها وفعاليتها.

**الخاتمة:** لقد عاجلت هذه الورقة معضلة الفساد الإداري الذي هو عبارة عن استخدام الموظف

السلطة العامة لتحقيق مكاسب ومنافع شخصية والمتشربة بشكل كبير خصوصاً في السنوات الأخيرة في

الجماعات المحلية والتي يمكن اعتبارها كمحصلة وفي نفس الوقت سبباً لترافق المشاكل التي تعاني منها هذه

المؤسسات والتي تقف عائقاً أمام تنفيذ التزاماتها التنموية تجاه مواطنيها. وهو ما يظهر في كثرة قضايا الفساد

الذي يأخذ صوراً عديدة كالاستغلال النفوذ الوظيفي والواسطة والمسؤولية والابتزاز والرشوة والاختلاس

ونهب المال العام، والتي يتبع فيها العديد من منتخبو وموظفو هذه الجماعات.

وكما هو معلوم، فإن هناك عوامل متعددة مساعدة على انتشار الفساد ذات طابع اقتصادي

واجتماعي وكذلك عوامل مرتبطة بالجانب الإداري التنظيمي والقانوني السائد في البلد. مع العلم بأن

تصنيف الفساد على أساس أنه مسألة اقتصادية بحتة يعتبر تقليلاً من تأثيره الحقيقي على المجتمع سواء

على المستوى المحلي أو الوطني. فضلاً عن كونه مشكل يعيق التطور والنمو الاقتصادي والاجتماعي من

خلال تأثيره على مناخ الأعمال والاستثمار وقلة كفاءة الخدمات المقدمة للمواطن وسوء تخصيص

واستخدام الموارد وعدم ترشيد النفقات العمومية وتشويه مكوناتها، مع تزايد في حجم نشاط القطاعات

الاقتصادية خارج القنوات الرسمية والتي هو في الأصل مرتفع. فإنه يؤدي إلى القضاء على هيبة الدولة

وإضعاف مصداقية النظام القضائي وكذا ضعف الثقة بين المجتمع المحلي وممثليه في المجالس المنتخبة

سواء على مستوى البلديات أو الولايات، إضافة إلى ما سبق، فإن أخطر ما ينجر عن الفساد هو اختيار

البيئة ومنظومة القيم الاجتماعية وذلك عندما يقبل المواطنون على استخدام أنماط الفساد المختلفة

كأسلوب عمل لتحقيق مصالحهم و حاجيتهم أو الحصول على مزايا في المجتمع.

ولتقليل من حدة الظاهرة التي أخذت أبعاداً خطيرة متمثلة في فضائح الفساد الكبير في العديد من

البنوك والمؤسسات الاقتصادية الكبرى. قامت السلطات العمومية بالتخاذل بمجموعة من التدابير المادفة إلى

الفساد الإداري في الجماعات المحلية وتداعياته السلبية على تحقيق التنمية المحلية  
محاربة الظاهرة كالمصادقة على مختلف الاتفاقيات الدولية والإقليمية المتعلقة بمكافحة الفساد ولعل أهمها  
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 31 أكتوبر سنة  
2003 وذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم 128-04 المؤرخ في 19 أبريل سنة 2004، إضافة إلى  
وضع إطار تشريعي لمكافحة الفساد متمثل في القانون رقم 06-01 المؤرخ يوم 20 فبراير 2006  
والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته و مختلف النصوص التنفيذية له كالمراسم الرئاسية رقم 414-06  
و 415-06 المؤرخة يوم 22 نوفمبر 2006 والحددة لنماذج التصريح بالممتلكات وكيفية تصريحها من  
قبل الأعوان العموميين وكذا القرار الصادر في أبريل 2007 المحدد لقوائم هؤلاء الأعوان الملزمين بعملية  
التصريح عن ممتلكاتهم، إضافة إلى إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته بموجب المرسوم رقم  
413-06 المؤرخ يوم 22 نوفمبر 2006.

وفي ختام هذا البحث، يمكن القول بأنه رغم تعدد التدابير المتخذة في إطار مكافحة الظاهرة  
خصوصا في جانبها القانوني والتنظيمي، إلا أنها تبقى غير كافية وذلك بالنظر إلى استفحال الظاهرة  
وبشكل أكثر اتساعا، فأغلبية هذه القوانين بقي مجرد حبر على ورق بفعل عدم تطبيقها، على غرار  
التصريح الإجباري للممتلكات والمداخيل من طرف أعوان الدولة والمنتخبين وعدم انطلاق عمل الهيئة  
الوطنية للوقاية من الفساد بعد مرور أكثر من 5 سنوات على إنشاءها. لذا يتquin وضع إستراتيجية تجمع  
بين المكافحة والوقاية من الظاهرة وذلك انطلاقا من تشخيص الأسباب الفعلية التي تقف ورائها سواء  
كانت اقتصادية، اجتماعية، قانونية وتنظيمية وحتى سياسية، ومن ثمأخذها بعين الاعتبار عند صياغة  
آليات عمل هذه الإستراتيجية.

## الإحالات والمراجع

### 1- الإحالات :

1. ضياء حامد الدباغ وآخرون، "دور نظم الرقابة في الحد من الفساد الإداري"، في : "النزاهة والشفافية والإدارة العربية"، بحوث مؤتمر القيادة  
الإبداعية والتجدد في ظل النزاهة والشفافية بالشارقة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2006، ص 399 .
2. خالد بن عبد الرحمن آل الشيخ، "الفساد الإداري، أبعاده وأشكاله وسبل مكافحته: نحو بناء نموذج تنظيمي"، أطروحة دكتوراه الفلسفة في  
العلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا – قسم العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007، ص 21. نقل عن :  
Samuel P. HUNTINGTON , Modernization and Corruption, IN Heidenheimer, A.J (ed) , Political Corruption :  
Readings in Comparative Analysis, Holt, Rinehart and Winston, New York , USA, 1970, p 450.
3. Vito TANZI, "La corruption, les administrations et les marchés", revue Finances et Développement , N°04-1995/12, FMI, p24.
4. George Charles BENSON ,Political Corruption in America", Health Lexington Books, Lexington, USA, 1978, pxiii.

## الفساد الإداري في الجماعات المحلية وتداعياته السلبية على تحقيق التنمية المحلية

- .5. منظمة الشفافية الدولية، "الفساد في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا : دور المجتمع المدني في إنجاح الاتفاقيات" ، برلين، 2006، ص.3.
- .6. Oxford , World Bank, Washington D.C,"World Bank Development Report 1997" University Press, 1997,p102.
- .7. أنظر في هذا الصدد كل من :
- .8. عبد الرحمن أحمد هيحان، "الفساد وأثره على الجهاز الحكومي" ، بحث مقدم للمؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد المنظم من طرف مركز الدراسات والبحوث جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، أيام 6-8 أكتوبر 2003 ، الرياض، ص .3.
- .9. 10. David OSTERFELD," The Impact of Corruption on Third World Development", Economic Affairs Journal, Volume 9 Issue 1 – October 1988, Institute of Economic Affairs, Westminster- London, pp36-37.
- .11. أنظر في هذا الصدد كل من :
- .12. عادل عبد العزيز السن، "مكافحة جرائم الرشوة" ، في : "الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي" ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2008، ص ص 106-108.
- .13. عامر الكبيسي، "الفساد والعولمة : تزامن لا توأمة" ، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2005,ص ص 45-42.
- .14. عبد الله بلوناس، "رؤية اقتصادية للفساد: أسبابه ونتائجها وطرق معالجتها" ، في : "النزاهة والشفافية والإدارة العربية" ، بحوث مؤتمر القيادة الإبداعي والتتجدد في ظل النزاهة والشفافية بالشارقة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2006 ، ص 286-287 .
- .15. عبد الله بلوناس، مرجع سبق ذكره، ص 291.
- .16. عامر الكبيسي، مرجع سبق ذكره، ص 16.
- .17. عبد العظيم حدي، عولمة الفساد وفساد العولمة، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 2007 ، ص 53.
- .18. عامر الكبيسي، "الفساد والعولمة : تزامن لا توأم" ، مرجع سبق ذكره، ص 20.
- .19. نفس المرجع السابق، ص 21.
- .20. عادل عبد العزيز السن، مرجع سبق ذكره، 2008، ص ص 118-119.
- .21. ابتسام عبد الرحمن حلواوي، مرجع سبق ذكره، ص 427.
- .22. أنظر في هذا الصدد : عامر الكبيسي، مرجع سبق ذكره، ص ص 25-26.
- .23. عادل عبد العزيز السن، مرجع سبق ذكره، ص 120.
- .24. عبد الله بلوناس، مرجع سبق ذكره، ص 292.
- .25. عادل عبد العزيز السن، مرجع سبق ذكره، ص 113.
- .26. علي عبد القادر علي، "مؤشرات قياس الفساد الإداري" ، حسر التنمية، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 70 فبراير / شباط 28-السن السابعة، المعهد العربي للتحطيط، الكويت، ص 6.
- .27. عطا الله حليل، "مدخل مقتضب لمكافحة الفساد في الوطن العربي - تجربة الأردن" ، في : "الفساد الإداري والمالي في الوطن العربي" ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2008، ص 36.
- .28. عادل عبد العزيز السن، مرجع سبق ذكره، ص 112.
- .30. Daniel Kaufmann, Aart Kraay and Massimo Mastruzzi, " Governance Matters VIII-Aggregate and Individual
- .31. Governance Indicators :1996-2008", Policy Research Working Paper 4978 ,The World Bank Development
- .32. Research Group Macroeconomics and Growth Team, Washington , June 2009 p2.
- .33. Daniel Kaufmann, Aart Kraay and Massimo Mastruzzi, Op.Cit , 2009, p6.
- .34. ميشيل توارو (ترجمة محمود حسن حسني ومحمود حامد محمود)، "التنمية الاقتصادية" ، دار المrix، الرياض، 2006، ص 51
- .35. محمود قرنيز ومرتب يحياوي ، "ترقية السياحة كمورد لتمويل التنمية المحلية" ، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول التنمية المحلية في الجزائر: الواقع وأفاق، المنظم من طرف معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المكتب الجامعي برج ي Georges، يومي 14 و15 أوتيل 2008، ص 3.
- .36. عبد المطلب عبد الحميد، "التمويل المحلي والتنمية المحلية" ، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص 13.
- .37. بيير تلزمان ستيفاناج وأخرون، "التنمية الاقتصادية المحلية : دليل وضع وتنفيذ استراتيجيات تنمية الاقتصاد المحلي وخطط العمل بها" ، دراسة خاصة بقسم التنمية الحضرية بالبنك الدولي، البنك الدولي، واشنطن، سبتمبر 2004 ، ص 9.

## الفساد الإداري في الجماعات المحلية وتداعياته السلبية على تحقيق التنمية المحلية

38. Jean-Christophe DEBERRE., "Décentralisation et développement local", Revue Afrique contemporaine, N° 221- 2007/1, p46
39. Xavier GREFFE, "Territoires de France: les enjeux économiques sociaux de la décentralisation", Edition ECONOMICA , Paris,1984, p 146.
40. أحمد شريفي، "تجربة التنمية المحلية في الجزائر"، مجلة علوم إنسانية، مجلة علوم الالكترونية لحكومة، العدد 40 ، شتاء2009، من ص 8-9. ( يمكن تحميلها على الموقع الالكتروني للمساحة وهو : <http://www.ulum.nl> ) ( تاريخ الاطلاع على الموقع 09 فيفري 2010).
41. محمد محمود الطعامة وآخرون ، "الحكم المحلي في الوطن العربي وأبعاد التطور" ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة،2005,ص.15.
42. موسى رحابي وآخرون، "واقع الجماعات المحلية في ظل الإصلاحات المالية و آفاق التنمية المحلية" ، مداخلة مقدمة للمشتمي الدولي حول تسيير وتمويل الجماعات المحلية في ضوء التحولات الاقتصادية المنظم من طرف كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحجاج بوعنون، باتنة، يومي 1و 2 ديسمبر2004، ص.3.
43. المادة الأولى من القانون رقم 90-08 المورخ في 17 أفريل سنة 1990 والمتصلة بالبلدية.
44. المواد من الأولى إلى الثالثة من القانون رقم 90-09 المورخ في 17 أفريل سنة 1990 والمتصلة بالولاية.
45. أنظر في هذا الصدد : المواد من 60 إلى 82 من القانون رقم 90-09 المورخ في 17 أفريل 1990 والمتصلة بالولاية.
46. أنظر في هذا الصدد : المواد من 86 إلى 110 من القانون رقم 90-08 المورخ في 17 أفريل 1990 والمتصلة بالبلدية.
47. أنظر في هذا الصدد كل من :
- محمد شيخين وحمد بلهاوي، "إصلاح الجماعة المحلية ودورها في تمويل التنمية" ، مداخلة مقدمة للمشتمي الوطني الأول حول التنمية المحلية في الجزائر: واقع وآفاق، المنظم من طرف معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي برج بوعزيز، يومي 14-15 أفريل 2008، ص 2 وص 13.
  - الموقع الالكتروني لوزارة الداخلية والجماعات المحلية وهو : <http://www.interieur.gov.dz> ( تاريخ الاطلاع على الموقع 12 فيفري 2010)
  - يومية الخبر، يوم الأربعاء 11 نوفمبر 2009، العدد 5815 - السنة 20، ص. 7.
48. Cheryl. W.GRAY et Daniel KAUFMANN," Corruption et Développement", Revue Finance et Développement, Mars-1998, Fond Monétaire International ,pp7-8
49. World Bank ,World development report 2005 :A Better Investment Climate for Everyone",Washington 2005, p2.
50. Fodil HASSAM , ' Chronique de l'Economie Algérienne : Vingt ans de réformes libérales", L'Economiste d'Algérie éditions , Alger, 2005, p47.
51. يمكن الحصول على تقرير البنك العالمي الخاص بدراسة أنشطة الأعمال لسنة 2010 ومو 2010: A record in business regulation [reform](http://WWW.doingbusiness.org) : على الموقع الالكتروني التالي <http://WWW.doingbusiness.org> (تاريخ الاطلاع على الموقع 12 فيفري 2011).
52. World Economic Forum" The global Competitive Report 2011-2012", World Economic Forum, Geneva,2011, p15 et p94.

